اذكر دينك الذي كنت عليه في دار الدنيا بشهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله ولا شك ان اللفظ لا يجوز اخراجه عن حقيقته الا بدليل فيجب
تعيينه بقوله موتاكم حقيقة ونفي صاحب الكافي فايدته مطلقا ممنوع نعم الفا
الاصلية منتفية ويحتاج اليه ليثبت الجنان للسوال في القبر قال المحقق ابن
الهمام وحمل اكثر مشايخنا اياه على المجاز اي من قرب من الموت مبناه على
ان الميت لا يسمع عندهم واورد عليهم قوله صلى الله عليه وسلم في اهل القليب
ما انتم باسمع منهم واجابوا تارة بانه مردود من عايشة رضي الله عنها
وتارة بانه خصوصية له وتارة بانه من ضرب المثل ويشكل عليهم ما في مسلم
ان الميت يسمع قرع نعالهم اذا انصرفوا او بما فتح القدير قلت يمكن الجمع
فيلقن عند الاحتضار لصريح قوله فانه ليس مسلم يقولها عند الموت الا
انجته من النار وعملا بحقيقة موتاكم لتثبيته للسوال في القبر لما روى
سعيد بن منصور وسمرة بن حبيب وحكيم بن عمير قالوا اذا سوي
على الميت قبره وانصرف الناس كانوا يستحبون ان يقال للميت عند قبره
يا فلان قل لا اله الا الله ثلاث مرات يا فلان قل ربي الله وديني الاسلام
ونبي محمد صلى الله عليه وسلم اللهم اني اتوسل اليك بحبيبك المصطفى ان ترحم
فاقتي بالموت على الايمان والاسلام وان تشفع فينا نبيك عليه افضل الصلاة
والسلام ويستحب اقربا المحتضر واصدقائه وجيرانه الدخول عليه
للقيام بحقه وتذكيره وتجريعه وسقيه الماء لان العطش يغلب لشدة النزع
حينئذ ولذلك ياتي الشيطان كما ورد بماء زلال ويقول قل لا اله غيري
حتى اسقيك نعوذ بالله منه ويذكرون فضل الله وسعة كرمه ويحسنون
ظنه بالله تعالى لخبر مسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله اي يظن
انه يرحمه ويعفو عنه وخبر الصحيحين قال الله تعالى انا عند ظن عبدي
بي ويتلون عنده سورة يس للامر به وفي خبر ما من مريض يقرا عنده

يس الا

يس الا مات ريانا وادخل قبره ريانا واستحسن بعض المتاخرين
قراءة سورة الرعد لقول جابر رضي الله عنه فانها تهون عليه خروج
روحه واختلف في اخراج الحايض والنفسا والجنب من عنده ووجه
الاخراج امتناع حضور الملايكة محلا به حايض او نفسا كما ورد
ويحضر عنده طيب فاذا مات شد لحياه بعصابة عريضة تعمهما وتربط
فوق راسه تحسينا وحفظا للفم وغمض عيناه للامر به في السنة و
يقول مغمضه بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم
يسر عليه امره وسهل عليه ما بعده بلقايك واجعل ما خرج اليه
خيرا مما خرج عنه قاله الكمال ثم يسجى بثوب ويوضع على بطنه حد
يد لئلا ينتفخ وهو مروي عن الشعبي والحديد يدفع النفخ لسر فيه
وان لم يوجد فيوضع على بطنه شي ثقيل وروى البيهقي ان انسا
امر بوضع حديد على بطن مولى له مات وتوضع يداه بجنبه اشارة
لتسليم الامر لربه ولا يجوز وضعهما على صدره لانه صنيع اهل الكتاب
وتلين مفاصله واصابعه بان يرد ساعده لعضده وساقه لفخذه و
فخذه لبطنه ويردها ملينة ليسهل غسله وادراجه في الكفن ويكره قراءة
القران عنده حتى يغسل تنزيها للقران عن نجاسة الحدث بالموت او
الخبث والزايل عن المسلم بالغسل تكريما له بخلاف الكافر ولا باس
باعلام الناس بموته بل يستحب لتكثير المصلين لما روى الشيخان انه
صلى الله عليه وسلم نعى لاصحابه النجاشي في اليوم الذي مات فيه وانه نعى
جعفر بن ابي طالب وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وقال
في النهاية ان كان عالما او زاهدا او ممن يتبرك به فقد استحسن بعض
المتاخرين الندا في الاسواق لجنازته وهو الاصح انتهى وكثير من
المشايخ لم يروا باسا بان يوذن بالجنازة ليودي اقاربه واصدقا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1